

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- حديث عائشة الرابع في إسناده عاصم بن عبيد الله بن عمر بن الخطاب وهو ضعيف .

قوله : (سجي) بضم السين وبعدها جيم مشددة مكسورة أي غطى .

قوله : (حبرة) بكسر الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها راء مهملة وهي ثوب فيه أعلام وهي ضرب من برود اليمن وفيه استحباب تسجية الميت . قال النووي : وهو مجمع عليه وحكمته صيانتة من الانكشاف وستر عورته المتغيرة عن الأعين . قال أصحاب الشافعي : ويلف طرف الثوب المسجي به تحت رأسه وطرفه الآخر تحت رجليه لئلا ينكشف منه قال : وتكون التسجية بعد نزع ثيابه التي توفى فيها لئلا يتغير [ص 56] بدنه بسببها .

قوله : (فقبله) فيه جواز تقبيل الميت تعظيما وتبركا لأنه لم ينقل أنه أنكر أحد من الصحابة على أبي بكر فكان إجماعا .

قوله : (قبل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عثمان) فيه دلالة على جواز تقبيل الميت كما تقدم .

قوله : (حتى رأيت الدموع) الخ فيه جواز البكاء على الميت وسيأتي تحقيقه